المبحث الثالث: ا لدلالة وأقسامها

أولاً: تعريف الدلالة:

هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر .ويُسّمى الشيء الأول: الدَّال، ويُسمّى الثاني: المدلول.

ثانياً: أقسام الدلالة إجمالاً:

وتنقسم الدلالة من حيثُ الإجمال إلى قسمين: دلالة لفظية، ودلالة غير لفظية، وكل واحدة منهما تنقسم إلى ثلاثة أقسام: عقلية، وضعية، طبيعية، وفيما يأتي بيان ذلك:

أ- الدلالة العقلية: وهي ما دلت على المعنى بواسطة العقل، وتكون عقلية لفظية مثل: دلالة الصراخ على مصيبة نزلت بالصارخ، وتكون عقلية غير لفظية، مثل: دلالة الصنعة على الصانع، ودلالة الدخان على النار.

ب- دلالة طبيعية: وهي ما دلت على المعنى بواسطة اقتضاء الطبع، وتكون طبيعية لفظية، مثل: دلالة: الأنين على المرض، وتكون طبيعية غير لفظية، مثل: دلالة الحمرة على الخجل.

ج- دلالة وضعية: وهي ما دلت على المعني بواسطة الوضع، وتكون وضعية لفظية، مثل: دلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق، وتكون وضعية غير لفظية، مثل: دلالة الإشارة باليد على جهة الصدر على معنى أقبل، ودلالة الصور والألوان في المصورات الجغرافية على البلاد والسهول ...الخ.

ثالثاً: الدلالة اللفظية الوضعية وأقسامها:

أ- المراد بالدلالة اللفظية الوضعية: اللفظ الدال على معناه بواسطة الوضع، مثل: دلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق، ودلالة لفظ المثلث: على سطحٍ مستو محاط بثلاثة خطوط مستقيمة متقاطعة.

ب- اختصاص علم المنطق بدراسة الدلالة اللفظية الوضعية:

المعهود بالدراسة في علم المنطق من بين الدلالات إنَّما هو الدلالات اللفظية الوضعية؛ وذلك لأنَّها أسهل، وكونها منضبطة، وأعمُّ فائدة من غيرها.

أمَّا كونها أسهل، فهي لا تحتاج إلى شيء آخر سوى العلم بالوضع.

وأمَّا كونها منضبطة، فهي بخلاف غيرها من الدلالة العقلية والطبيعية، فإنَّهما لا تنضبطان، لاختلاف الطبائع والعقول.

وأمَّا كونها أعمُّ فائدة من غيرها؛ فلأنَّ اللفظ يدلُّ على المحسوس والمعقول، ويمكن التفاهم به مع كل شخص يعلم وضعه.

ج- أقسام الدلالة اللفظية الوضعية:

تنقسم الدلالة اللفظية الوضعية إلى ثلاثة أقسام:

١- دلالة المطابقة: وهي دلالة اللفظ على تمام المعنى الذي وضع له وضعاً حقيقياً أو مجازياً. وهي الأصل في الألفاظ، كدلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق، وسُمِّيت مطابقة لمطابقة الفهم الحاصل لمعنى اللفظ الموضوع.

٢- دلالة التضمن: وهي دلالة اللفظ على جزء المعنى الذي وضع له. كدلالة الإنسان على الحيوان فقط، أو دلالة الحجر على الجماد، وسميت تضمنية؛ لأنَّها تدل على جزء المعنى الذي يتضمنه اللفظ.

٣- دلالة الالتزام: وهي دلالة اللفظ على معنى خارج عن معناه الموضوع له، لازم له عقلاً أو عرفاً، وسُمِّيت بذلك، لاستلزام اللفظ معنى خارجاً عن معناه لزوماً عقلياً أو عرفياً.

اللزوم العقلي: ما يحكم العقل بثبوته، كاللزوم بين الأثر والمؤثر.

واللزوم العرفي: ما يلزم العقل بثبوته بعد تتبع العادة وتكرر اللزوم فيه، ولا يمنع العقل تخلفه، كاللزوم بين الغيث والنبات.